منه اي من المعتذر كان عليه مثل خطيئة اثم صاحب مكس قال بعضهم والمكس اخذ الزكاة
من عروض التجارة في الدرباذ والطريق وذلك من الكبائر وذلك لان الفضل خروج الله
من الذنب واستسلام له فليس ترك قبوله من شان الاخيار بل من فعل الاشرار والحديث
اخرجه الطبراني ايضا بنحوه واخرج الطبراني في الاوسط المرموز له بقوله طط عن عائشة
رضي الله عنها انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عفوا كفوا عن الفواحش تعف نساؤكم
فالجزاء من جنس العمل وبروا اباءكم بانواع البر والاحسان يبركم ابناؤكم ففيه
بشرى لبار والديه بحصول الاولاد البارين له ومن اعتذر الى اخيه في الذنب فلم يقبل
عذره لم ند عفوه على المعتذر لم يرد علي الحوض اي لم يجئني عنده يوم يجيء المؤمنون
به واخرجه الحاكم في المستدرك من حديث ابي هريرة رض وقال صحيح ورده المنذري بغيره
قال المحشي والظاهر ان هذا الوعيد المذكور في الحديث و... ال فيه للجنس ولا ينافي
تعدده فيعم لم يتيقن بذنب اخيه الذي جناه ويعلم كذبه في عذره واحتمل عذره
اي المعتذر في نفس الصدق والجملة عطف على الصلة او حال من فاعل يتيقن والا
بان تيقن كونه في عذره وما احتمل عذره الصدق يكون قوله عذره يكون فيه
عفوا منه عما جناه عليه وهو اي العفو ليس بواجب بل مندوب وان تعفوا اقرب
للتقوى المحسنون من افات الدين تفسير القرآن برايه بما خطر في ذهنه من غير
دراية بالاصول ولا خبرة بالمعقول والمنقول اخرجه ابو داود والترمذي المرموز لهما بقوله
دت عن جندب بضم الجيم والدال المهملة وبفتح بينهما نون ساكنة اخره باء موحدة
ابن عبد الله البجلي رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال في كتاب الله اي
في القرآن برايه اي الرأي المخالف للاصول والمستنبط للعلماء من المعقول والمنقول فليس
من القول فيه بالرأي فاصاب اي وافق هواه الصواب دون نظر في كلام العلماء و
قوانين العلماء فقد اخطأ في حكمه على القرآن بما لم يعرف اصله وشهادته على الله تعالى
بان ذلك مراده والحديث اخرجه النسائي ايضا ورمز الحافظ السيوطي لحسنه
قال في التيسير وكانه لاعتضاده واخرج الترمذي المرموز له بقوله ت عن ابن عباس رض
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال في القرآن بغير علم اي قولا يعلم ان الحق
خلافه او تكلم فيه بما لا يعرفه فليتبوأ مقعده من النار ليتخذ لنفسه نزلا فيها
حيث لقب نفسه صاحب وحي يقول ما شاء وقال الترمذي صحيح ونوزع فيه وفي رواية
لاحمد والترمذي من حديث ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اتقوا

الحديث

الحديث عني اي لا تحدثوا عني الا في رواية الا ما علمتم اي الذي تعلمونه اي تتيقنونه
صحة نسبته الي فمن كذب علي متعمدا حال من الضمير في كذب الراجع لمن فليتبوأ
مقعده من النار امر بمعنى الخبر كما علم مما قبله او دعاء عليه بذلك اي بوأه الله تعالى
ومن قال في القرآن برايه اي من شرع في التفسير من غير خبرة بلغة العرب وضروب
استعمالها وكلام السلف في معانيه وعلومه فليتبوأ مقعده من النار المعدة
في الآخرة له لانه وان طابق المقصود بالآية فقد اقدم على كلام رب العالمين بغير اذن
والحديث رمز السيوطي لحسنه تبعا للترمذي اعلم ايها الصالح للخطاب انه
اي الشان ليس المراد بالنهي عن التفسير بالرأي اي ليس المراد من هذه العبارة انه
وفي نسخة ان تقتصر فيه اي في التفسير على المسموع من رسول الله صلى الله عليه وسلم
صريحا او حكما كتفسير الصحابي ما لا مجال للرأي فيه فانه اي المسموع في ذلك اقل قليل
بل هو دليل عقلي فيلزم لو الزم الاقتصار عليه ان لا يجيء احد من المجتهدين بالقرآن
في غير المسموع تفسيره صلى الله عليه وسلم فينسد باب الاجتهاد بالكلية ما رضي الله المجتهد
في الاحكام التي لا علم عندها الا الله تع واذا افتقد الاصل فقد الفرع وذا اي اللازم
باطل بالاجماع لاحتياج المجتهدين بكل اي التنزيل سواها ورد تفسيره مرفوعا وغيره
قال الفقيه ابو الليث السمرقندي في البستان النهي عن القول في القرآن بالرأي
انما ورد الى المتشابه منه المشكل ظاهره لا الى جميعه فلا منع من التكلم فيه لاهله
بطريقه كما قال تع فاما الذين في قلوبهم زيغ عدول عن الحق كاليهود فيتبعون
ما تشابه منه يتعلقون به ليتولوه على مقاصدهم الفاسدة وتركوا المحكم لانه لا نصيب
لهم منه ابتغاء الفتنة اي الاضلال وابتغاء تاويله على ما يشتهونه او لطلب
حقيقته وما يؤول اليه امره وما يعلم تاويله الا الله والراسخون في العلم اختلفوا
في الوقف على الجلالة فجرى عليه اكثر السلف على ان تاويلها لا يعلمه الا الله تع ومن القراء
من يقف على العلم وهو قول مجاهد في اخرين قال ابن عباس رضي الله عنهما انا من الراسخين
الذين يعلمون تاويله يقولون امنا به خبر الراسخون على الثاني وحال او استئناف
على الاول وهذا مراد المص بقوله الآية لان القرآن انما نزل حجة محتجا به على الخلق
في صحة دعوى النبوة فلو لم يجز لاهله التفسير بغير المرفوع لا يكون حجة بالغة
لعدم معرفة معانيه التي هي من وجوه حجته فاذا كان كذلك انما ذكر من حجته للخلق
جاز لمن يعرف لغات العرب اي علومها الاثني عشر المسماة بعلوم العربية وعرف

Copyright ... University